

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الشؤون الجنائية والعفو

قسم القضايا الجنائية الخاصة

رسالة دورية عدد : 33 س 3



الرباط في، 15 ديسمبر 2008

من وزير العدل

إلى

- السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

- السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول الاعتداء على الأعوان الغابويين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لقد توصلت هذه المديرية بكتاب من المندوب السامي للمياه والغابات ومحاربة التصحر عدد 3031 وتاريخ 9 أكتوبر 2008 يعرض فيه الأخطار العديدة التي يكون الأعوان الغابويون ضحية لها عند تدخلهم من أجل حماية الثروة الغابوية الوطنية التي تتعرض ليلا ونهارا لشتى أنواع المخالفات كالقطع والتفحيم والتعشيب والحرائق والرعي، وأضاف بأنه في حالة استعمال الأعوان الغابويين لسلح المصلحة للدفاع المشروع عن النفس، تتم إدانتهم ومعاقبتهم بأقصى العقوبات، ملتصقا مؤازرة هؤلاء الأعوان والبحث عن المعتدين وتقديمهم للعدالة.

لذا نهيب بكم تقديم المساعدة - وفقا للقانون- لأعوان المياه والغابات أثناء قيامهم بعملهم كلما تطلب الأمر ذلك عن طريق:

- تحريك المتابعات في حالة تعرضهم للاعتداء والإهانة أثناء قيامهم بمهامهم.
- تسخير القوة العمومية أو ضبط الشرطة القضائية للقيام بالتفتيشات أو التوقيفات اللازمة.
- في حالة اضطرار الأعوان الغابويين إلى استعمال السلاح، يتعين قبل تحريك المتابعة ضدهم القيام، بالتحريات اللازمة للتأكد من وجود العنصر الجرمي ومراعاة حالة الدفاع الشرعي. والسلام.

وزير العدل
عبد الواحد الراضي